


الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية



عمان : الثلاثاء ١ صفر سنة ١٤٣٨ هـ . الموافق ١ تشرين الثاني سنة ٢٠١٦

رقم العدد : ٥٤٣٠

تصدر عن رئاسة الوزراء - مديرية الجريدة الرسمية

الموقع على شبكة الانترنت : www.Pm.gov.jo

نظام رقم (١٦٠) لسنة ٢٠١٦

نظام معدل لنظام الاتحاد الأردني لشركات التأمين

المادة ١ - يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام الاتحاد الأردني لشركات التأمين لسنة ٢٠١٦) ويقرأ مع النظام رقم (١٠٧) لسنة ٢٠٠٨ المشار إليه فيما يلي بالنظام الأصلي وما طرأ عليه من تعديل نظاماً واحداً ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٢ - تعديل المادة (٢) من النظام الأصلي على النحو التالي:-

أولاً: بإلغاء تعريف (الهيئة) والمعنى المخصص لها الواردين فيها
والاستعاضة عنها بما يلي :-

إدارة التأمين : إدارة التأمين في وزارة الصناعة والتجارة والتموين.

ثانياً : بالغاء تعريف (المدير العام) والمعنى المخصص له الواردين فيها والاستعاضة عنهما بما يلي:-

الأمين العام : أمين عام وزارة الصناعة والتجارة والتموين.

ثالثاً: بإلغاء تعريف (العضو) الوارد فيها والاستعاضة عنه بما يلى:-

العضو : أي شركة تأمين أردنية أو فرع لشركة تأمين أجنبية في المملكة أو شركة إعادة تأمين أردنية أو فرع لشركة إعادة تأمين أجنبية في المملكة حاصلة على إجازة ممارسة أعمال التأمين بموجب أحكام القانون.

المادة ٣ - يعدل النظام الأصلي على النحو التالي :-

أولاً: بإلغاء كلمة (الهيئة) وعبارة (هيئة التأمين) حيثما وردتا فيه والاستعاضة عنها بعبارة (إدارة التأمين).

ثانياً: بإلغاء عبارة (المدير العام) حيثما وردت فيه والاستعاضة عنها بعبارة (الأمين العام).

ثالثاً: بإلغاء عبارة (المجلس التأديبي) حيثما وردت فيه والاستعاضة عنها بعبارة (مجلس المهنة).

المادة ٤ - تعدل المادة (٤) من النظام الأصلي بإضافة الفقرتين (ي) و(ك) إليها بالنصين التاليين:-

ي - إنشاء مجموعات التأمين وإعادة التأمين شريطة الحصول على موافقة إدارة التأمين المسقبة .

ك - توقيع الاتفاقيات مع الجهات الرسمية والجهات ذات العلاقة بقطاع التأمين المتعلقة بأهدافه المحددة في هذه المادة.

المادة ٥ - يلغى نص الفقرة (ب) من المادة (٩) من النظام الأصلي ويستعاض عنه بالنص التالي :-

ب - يكون النصاب قانونياً لاجتماع الجمعية العمومية غير العادي بحضور ثلثي أعضائها، وإذا لم يكتمل النصاب القانوني في يتم توجيه الدعوة لعقد اجتماع آخر لها خلال مدة لا تزيد على ثلاثة أيام على الأكثر من تاريخ الاجتماع الأول، على أن يعقد الاجتماع خلال مدة لا تزيد على سبعة أيام من تاريخ توجيه الدعوة ويعتبر الاجتماع قانونياً بحضور ما لا يقل عن (٥١%) من أعضاء الجمعية العمومية، وإذا لم يكتمل النصاب خلال ساعة من الوقت المحدد للاجتماع يعتبر الاجتماع ملغى حكماً.

المادة ٦ - يعدل البند (٨) من الفقرة (أ) من المادة (١٣) من النظام الأصلي بإلغاء كلمة (إعداد) الواردة فيه والاستعاضة عنها بكلمة (إقرار).

المادة ٧ - يلغى نص الفقرة (ج) من المادة (١٧) من النظام الأصلي ويستعاض عنه بالنص التالي :-

ج - لغایات تطبيق الأحكام الواردة في الفقرتين (أ) و(ب) من هذه

المادة تشرط موافقة الجمعية العمومية في أول اجتماع عادي أو غير عادي تعقده على تسمية الرئيس أو عضو مجلس الإدارة وفي حال عدم موافقة الجمعية العمومية يتم إجراء انتخابات جديدة لملء المركز الشاغر.

٢٠١٦/١٠/١٢

عبد الله الثاني ابن الحسين

رئيس
الوزراء ووزير الدفاع
الدكتور هاني فوزي الملاقي

نائب رئيس الوزراء
وزير الخارجية وشئون المغتربين
محمد ناصر سامي جودة

وزير
 التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور عادل عيسى الطويسي

وزير
 العمل
الدكتور محمود ياسين الشيبا
علي ظاهر الغزاوى

وزير الشئون البلدية
وزير التخطيط والتعاون الدولي بالوكالة
المهندس وليد محى الدين المصري

وزير الأشغال
العامية والإسكان
المهندس سامي جريش هلستة

وزير الأوقاف
والشؤون والمقدسات الإسلامية
الدكتور وائل عربات

وزير
دولة الشئون الخارجية
الدكتور بشر هاني الخصاونة

نائب رئيس الوزراء للشؤون
الاقتصادية ووزير دولة الشئون الاستثمار
الدكتور جواهير العنانى

وزير
الداخلية
سلامة حماد
الهندس موسى حابس المعايطة

وزير
التنمية الاجتماعية
وجيه طيب عزيزة

وزير الطاقة
والثروة المعدنية
الدكتور إبراهيم حسن سيف

وزير الاتصالات وتكنولوجيا
المعلومات ووزير تطوير القطاع العام
رمي صالح وريكات

وزير الزراعة
المهندس خالد موسى الحنيفات
لينا عناب

وزير الصناعة والتجارة والتموين
يعرب فلاح القضاة

نائب رئيس الوزراء لشئون
الخدمات ووزير التربية والتعليم
الدكتور محمد محمود ذئبات

وزير
المياه والري
الدكتور حازم كمال الناصر
نبيه جميل شقم

وزير
البيئة
الدكتور ياسين مهيب الخياط
وزير دولة لشئون الإعلام
الدكتور محمد حسين المومنى

وزير دولة لشئون رئاسة الوزراء
فوازنجيب ارشيدات

وزير دولة لشئون
الاقتصادية ووزير المالية بالوكالة
الدكتور يوسف محمد ذيب منصور

وزير
النقل
حسين عبد الكريم الصعوب